

قرار لمجلس المنافسة عدد 16/ق/2024 صادر في 26 من رجب 1445  
(7 فبراير 2024) المتعلق بتولي المراقبة غير المباشرة لشركة  
«Dedalus Healthcare Systems Group S.p.A» من طرف  
شركة «Ardian France Sa» وذلك عبر حيازة نسبة 18,47  
بالمائة من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

إن مجلس المنافسة المنعقد في شكل فرع برئاسة السيد حسن  
أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة  
خراطي،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة  
كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين أطراف العملية يحدد شروط وبنود اقتناء شركة «Ardian France SA» لنسبة 18,47 بالمائة من أسهم رأسمال شركة «Dedalus Healthcare Systems Group S.p.A» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Ardian France SA» المراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «Dedalus Healthcare Systems Group S.p.A» عبر اقتناء نسبة 18,47 بالمائة من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 26 من رجب 1445 (7 فبراير 2024) :

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 188/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 14 من جمادى الأولى 1445 (27 نوفمبر 2023)، المتعلق بتولي المراقبة غير المباشرة لشركة «Dedalus Healthcare Systems Group S.p.A» من طرف شركة «Ardian France Sa» وذلك عبر حيازة نسبة 18,47 بالمائة من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها :

وبناء على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 0205/2023 بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1445 (28 نوفمبر 2023) والقاضي بتعيين السيد يوسف الجسوني مقراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 21 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 21 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023) :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 29 من جمادى الآخرة 1445 (11 يناير 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 26 من رجب 1445 (7 فبراير 2024) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الجبهة المقتنية: «Ardian France SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي الكائن مقرها الاجتماعي في 20 ساحة فاندوم، 75001 باريس، فرنسا والمسجلة في سجل التجارة والشركات بباريس تحت رقم 403201882، وهي صندوق استثماري.

- الجبهة المستهدفة : «Dedalus Healthcare Systems Group S.p.A.» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الإيطالي والكائن مقرها الاجتماعي في Via di Collodi, 6/c، فلورنسا، إيطاليا والمسجلة في سجل شركات فلورنسا تحت رقم 06405660488، وهي شركة ناشطة في مجال إنشاء وتوزيع وصيانة البرمجيات المخصصة لمجالات الصحة.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ يهدف إلى تعزيز مراقبة الشركة المقتنية على الشركة المستهدفة عبر الانتقال من المراقبة المشتركة غير المباشرة إلى المراقبة الحصرية غير المباشرة مما سيمكنها من تطوير تواجدها في سوق البرمجيات المخصصة للمجال الطبي :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق للمجلس، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق توريد البرمجيات المخصصة للمجال الطبي :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، وأخذا بعين الاعتبار خصائص العرض والطلب داخل السوق المعنية فإن البرمجيات المخصصة للمجال الطبي تستجيب لمعايير وخصائص تختلف من بلد لآخر حيث تأخذ بعين الاعتبار المعايير القانونية والتنظيمية وكذا اللغوية لكل بلد، وبالتالي فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي ذات امتداد وطني :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية بالعملية، نظرا لعدم وجود أي ترابط أفقي أو عمودي بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز، كون الشركة المقتنية لا تنشط سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه السوق، وبالتالي فإن إنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق للأطراف المعنية والذي من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها. إضافة إلى أن وضعية الأطراف بعد العملية لن تؤهلها لإغلاق هذه السوق المرجعية في وجه الزبناء، وذلك في ظل تعدد الشركات المنافسة التي من شأنها تقديم بدائل للزبناء :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 188/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 14 من جمادى الأولى 1445 (27 نوفمبر 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي المراقبة غير المباشرة لشركة «Dedalus Healthcare Systems Group S.p.A» من طرف شركة «Ardian France SA» وذلك عبر حيازة نسبة 18,47 بالمائة من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، المنعقد بتاريخ 26 من رجب 1445 (7 فبراير 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيد عادل هدان والسيد بوعزة خراطي.

الإمضاءات:

حسن أبو عبد المجيد

بوعزة خراطي

عادل هدان